

سنن البيهقي الكبرى

4885 - قال وحدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر قالا ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج أخبرني عمرو بن دينار ٧ فذكره بمثله إلا أنه قال فيصلي بهم تلك الصلاة هي له نافلة ولهم فريضة